

مذكرة للعرض على

الأستاذ الدكتور / وائل فاروق الطيباني - نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب

- طبقا لما ورد بقرار وزير التعليم العالي رقم 1290 لسنة 2020 والصادر بتاريخ 2020/4/21 والخاص بامتحانات الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي 2019 / 2020 م.
- عرض علي سيادتكم مقترح للقواعد التنفيذية لاجراء تلك الامتحانات :-
- إلغاء كافة الامتحانات التحريرية والشفوية واستبعاد درجات الفصل الدراسي الثاني من المجموع الكلي في كل سنوات النقل وكذلك من " المجموع التراكمي" ويتم تقييم جميع مقررات الفصل الدراسي الثاني "ناجح أو راسب".

أولا : الطلاب بنظام الفصول الدراسية:

1. تؤجل جميع إختبارات السنوات النهائية لحين الإنتهاء من تعليق الدراسة.
2. طالب سنوات النقل بنظام الفصول الدراسية والذي يدرس مقررات بالفصل الدراسي الثاني وليس من بين هذه المقررات أية مقررات متصلة من الفصل الدراسي الأول يتم تقييم جميع مقررات الفصل الدراسي الثاني "ناجح أو راسب".
3. المقرر الذي به جزء عملي يؤجل تقييم الجزء العملي لحين إنهاء تعليق الدراسة ويرصد ما تم تقييمه دون العملي "غير مكتمل" ويضاف من ضمن تقييم هذا المقرر الجزء العملي بعد اجتيازه ويقيم كوحدة واحدة " ناجح او راسب".
4. إذا كان المقرر مستمر ومتصل من الفصل الدراسي الأول الي الفصل الدراسي الثاني يتم تقييم الطالب في نهاية الفصل الدراسي الثاني " ناجح أو راسب" ويتم إضافة ما حصل عليه الطالب من درجات في الفصل الدراسي الاول (بشرط ان يكون قد تم عقد امتحان في نهاية الفصل الدراسي الأول) الي المجموع التراكمي للطالب ويظهر في شهادة درجات للطالب في هذا المقرر "درجة الفصل الدراسي الاول / ناجح" أما إذا كان الطالب راسب يظهر في شهادته الدرجات للطالب في هذا المقرر " راسب".
5. إذا كان المقرر مستمر ومتصل من الفصل الدراسي الأول الي الفصل الدراسي الثاني وله جزء عملي يؤجل تقييم هذا الجزء لحين إنهاء تعليق الدراسة ويرصد ما تم تقييمه دون العملي "غير مكتمل" ويضاف من ضمن تقييم هذا المقرر الجزء العملي بعد الانتهاء منه ويقيم كوحدة واحدة "ناجح أو راسب".
6. إذا كان الطالب محمل بمقررات تخلف من فصول دراسية سابقة أوباقى للإعادة أو متقدم من الخارج يمتحن الطالب في هذه المقررات بعد إنتهاء تعليق الدراسة ويرصد له درجة وتقدير مادة التخلف (أقصى تقدير وأقصى درجة يرصدا وفقاً للقانون واللوائح المنظمة).
7. الطلاب الحاصلين على بكالوريوس علوم وتربية ومسجلين بالفرقة الثالثة بكلية العلوم/الآداب ومحملين ببعض المقررات، يتم الإمتحان في تلك المواد بعد إنتهاء تعليق الدراسة ويرصد للطالب درجته وتقديره.

8. إذا اعتذر طالب منتظم من طلاب سنوات النقل عن أداء امتحان مقرر من مقررات الفصل الدراسي الثاني (بشرط ألا تكون مادة تخلف) يؤدي الطالب امتحان هذا المقرر بعد انتهاء فترة تعليق الدراسة في أي فصل دراسي آخر ويقيم هذا المقرر "ناجح أو راسب".

ثانياً: الطلاب بنظام الساعات المعتمدة :

1. طلاب سنوات النقل المسجلين لمقررات الفصل الدراسي الثاني غير المتصلة بمقررات الفصل الدراسي الأول، يتم تقييم مقررات الفصل الدراسي الثاني "ناجح أو راسب".
2. إذا كان المقرر مستمر ومتصل من الفصل الدراسي الأول إلى الفصل الدراسي الثاني، يتم تقييم الطالب في نهاية الفصل الدراسي الثاني "ناجح أو راسب".
3. عدد الساعات المعتمدة التي يتم تقييمها "ناجح أو راسب" هي عدد الساعات المعتمدة للفصل الدراسي الثاني 2020/2019م (18 ساعة معتمدة مثلاً) وفقاً للوائح الداخلية للبرامج المختلفة بالكليات.
4. إذا كان الطالب مسجلاً في عدد ساعات معتمدة **أكبر** مما تحدده اللائحة لمقررات الفصل الدراسي الثاني (أكبر من 18 ساعة)، يتم تقييم الساعات المعتمدة المحددة لهذا الفصل (18 ساعة فقط) "ناجح أو راسب" والمقرر اوالمقررات المتبقية يحصل فيها على تقدير "غير مكتمل" ويمتحنها بعد انتهاء تعليق الدراسة ويوضع له التقدير الفعلي على أن يكون المقرر من خارج المستوي المسجل فيه الطالب في الفصل الدراسي الثاني.
5. إذا كان الطالب مسجلاً في عدد ساعات معتمدة **أقل** مما تحدده اللائحة لمقررات الفصل الدراسي الثاني (أقل من 18 ساعة)، يتم تقييم الطالب في مقرر/ مقررات إضافية ليستكمل عدد الساعات المعتمدة المنصوص عليها باللائحة (18 ساعة معتمدة) ويقوم الطالب بتسجيلهم في فصل دراسي آخر من نفس مستوي مقررات هذا الفصل الدراسي الثاني، ويتم تقييم هذه الساعات "ناجح أو راسب".
6. إذا كان الطالب مسجلاً بمقررات من مستوي دراسي آخر أو يعيد مقررات بغرض التحسين، يمتحن الطالب هذه المقررات بعد انتهاء فترة تعليق الدراسة ويرصد له نقاط وتقدير المقرر حسب لائحة كليته.
7. عدم قبول بدء فصل دراسي صيفي إلا إذا تم انتهاء تعليق الدراسة قبل بدء العام الجامعي الجديد بوقت كاف.

ثالثاً: الطلاب الوافدين :-

1. يلتزم الطلاب الوافدين بسنوات النقل بأداء امتحانات مقررات الفصل الدراسي الثاني، علي كل كلية أن تحدد منسقاً للتواصل مع الطلاب الوافدين في دولهم للتأكد من إمكانية تقديمهم للابحاث، وللكلية اتخاذ ما تراه من إجراءات تسهل للطلاب الوافدين أداء المطلوب منهم بأي وسيلة من الوسائل المتاحة سواء كانوا داخل البلاد أو خارجها.
2. بالنسبة للإختبارات العملية تلتزم كل كلية بتنظيم ذلك للطلاب الوافدين بعد انتهاء فترة تعليق الدراسة وبعد عودة رحلات الطيران وتيسير إجراءات العودة إلى مصر لاستكمال

الدراسة بالجامعة، ولا يحول تأخير أداء الطلاب الوافدين للعملي دون نقلهم إلى السنة الأعلى، وعلى الكليات تنظيم أدائهم للتدريبات والامتحانات العملية في فترات لاحقة.

رابعاً قواعد عامة :

1. تتولي كل كلية الإعلان عن جداول الامتحانات (تسليم التكليف البحثي) موضحاً بها الإيميلات الخاصة بكل فرقة / شعبة ومواعيد وأوقات التسليم، وكذلك الاعلان عن مواصفات التكليف للطلاب في موعد أقصاه 7 / 5 / 2020 م بكل الوسائل المتاحة للإعلان مع مراعاة أن يتم العرض على السيد أ.د/ نائب رئيس الجامعة قبل الإعلان.
2. يعامل التكليف البحثي معاملة الورقة الإمتحانية [أوراق الإجابة] من حيث الختم والرصد والحفظ داخل الكنترول المعني.
3. تقوم الكليات بإستخدام آلية واضحة لتأكيد إستلام الطلاب لتكليفاتهم، كما تعلن الكليات قائمة بأسماء الطلاب الذين لم يتقدموا بتكليفاتهم البحثية في المدد المحددة على موقع الكلية لكل مادة.
4. يلتزم القسم العلمي بمراجعة التكليفات البحثية المقدمة من الطلاب بدقة وعدم قبول أي تكليف بحثي إذا ثبت اقتباسها أو نقلها.
5. آخر موعد لإعلان النتائج 9 / 7 / 2020 م.
6. يكون التكليف البحثي فردي والتقييم ب "ناجح أو راسب" دون إعطاء درجات.
7. لا يحول عدم أداء الطلاب الإمتحانات العملية من إنتقالهم للفرق الدراسية الأعلى محملين بوجوب إجتيازهم لها.
8. يؤجل أداء التدريب الميداني/ الصيفي والمشروعات لحين الانتهاء من تعليق الدراسة وتعامل معاملة التدريبات العملية.
9. في حالة عدم قبول التكليف البحثي للطالب يتم طرح جداول (فرصة ثانية) لتسليم الأبحاث تحدد مواعيدها من قبل إدارة الجامعة.
10. في حالة رسوب الطالب مرتين في التكليف البحثي الخاص به يعد راسب في المادة ويعامل طبقاً للوائح والقواعد المعمول بها لمعالجة أوضاع الطلاب الراسبين.
11. يتم تطبيق قواعد الرأفة كما هي طبقاً للقواعد المعتمدة بالجامعة على نتيجة الفصل الدراسي الأول باعتباره نتيجة نهائية لطلاب سنوات النقل، وحسب مجموع درجات الفصل الدراسي الأول فقط وليس حسب مجموع درجات العام كله.
12. على السادة أعضاء هيئة التدريس أساتذة المقررات المختلفة الالتزام بتقييم التكليف البحثي في المواعيد المحددة وتسليم النتائج إلى الكنترول المختص.
13. تطبق كل قواعد الصرف المالية (الخاصة بمكافآت التصحيح وأعمال الكنترول ولجان الإعداد) طبقاً لما تنص عليه اللوائح والقوانين في الامتحانات العادية على ما تم تفعيله بمنظومة تسليم التكليفات البحثية.

14. تشكل لجنة عليا تصدر بقرار من السيد أ.د/ رئيس الجامعة برئاسة السيد أ.د/ نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب وعضوية إثنين من السادة عمداء الكليات ، وإثنين من وكلاء الكليات لشئون التعليم والطلاب ، ومدير مركز التقنية بالجامعة ، ومدير عام شئون التعليم والطلاب بالجامعة ، وللجنة أن تستعين بمن تراه مناسباً لتأدية اختصاصاتها ، وذلك لمتابعة تنفيذ القواعد المتقدم ذكرها ، والنظر في التظلمات المقدمة من الطلاب في حالة عدم قبول التكليف البحثي للمرة الثانية ، وتكون قرارات اللجنة الخاصة بفحص هذه التظلمات نهائية، كما تختص اللجنة بتلقي أي استفسارات من الكليات تتعلق بتطبيق هذه القواعد، واتخاذ القرارات المناسبة بهدف تنفيذها ، وتكون قراراتها ملزمة بعد اعتمادها من السيد أ.د/ رئيس الجامعة ، وترسل للكليات المعنية لتنفيذها، وللجنة دراسة أية مستجدات تتعلق بإضافة قواعد أخرى أو إلغاء أو تعديل أي قاعدة من القواعد سالفه الذكر ، وذلك بعد التشاور مع إدارة الكلية المعنية، واعتماد القرارات المتخذة في هذه الحالة من السيد أ.د/ رئيس الجامعة .

المدير العام
أ.د/ محمد مصطفى الأسعد

مدير إدارة الامتحانات
ش.د/ شريف محمد دحادي